مفهوم الحكم الرشيد وخصائصه

أ.د. علاء عبد الحسن السيلاوي*، دعاء محمد عبيد الحسناوي*

جامعة البيان/ كلية القانون*

alaa.a@albayan.edu.iq

mduaa458@gmail.com

الملخص:

يعد الحكم الرشيد من المفاهيم المهمة التي تكون أساسا لعملية تقوم الدولة بمقتضاها بتيسير الشؤن العامة وضمان الحقوق والقيام بالإدارة العامة وقد ظهرت في نهاية الثمانينيات من القرن الماضي حيث تعلق هذا المفهوم بمؤسسات الدولة والنمو الاقتصادي وزيادة الكفاءة التنظيمية والتأكيد عليها وبعدها تطور هذا المفهوم وانضم الى سياسات الدولة التي يكون هدفها ضمان حقوق المواطنين من المشاركة واتخاذ القرار والمساءلة ومكافحة الفساد ودعم وتشجيع الشفافية واللامركزية في الحكم وسيادة القانون والاهتمام بالمساواة بين الافراد بالحقوق والواجبات والمواقف والقيم التي تعزز التسامح وقبول الاخر وان اعتماد الدولة على هذه الاليات في إدارة الحكم يسهم وبشكل فعال في إقامة دولة ديمقراطية وحكم رشيد وقد عملت الدولة العراقية على تفعيل هذه الاليات بعد عام 2003 خصوصا في ظل عملية التحول الديمقراطي الذي حدث وقد اكد دستور 2005 على تفعيلها وتعد هذه الاليات من ابرز خصائص الحكم الرشيد وان وجودها في أي حكم دلالة واضحة على انه حكم رشيد.

الكلمات المفتاحية: الرشيد، الحوكمة، تمكين المرأة، المجتمع المدني.

The concept of good governance and its characteristics

Prof. Dr. Alaa Abdul Hassan Al-Silawi*، Duaa Mohammed Obaid Al-Hasnawi*

Al Bayan University / College of Law*

Abstract:

Good governance is one of the important concepts that form the basis of the process by which the state facilitates public affairs in addition to new rights in public administration. It eventually appeared even in the last century، when this concept dealt with state institutions and economic growth and the necessity of approving them، and after that this concept began and joined the state policies that Its goal is to ensure collective rights to participate in cooperation، accountability،

and the truth behind and to encourage pure and decentralization in and governed by law، preferably equality among individuals with rights، duties، attitudes، and values that embrace tolerance and acceptance of others، and for the state to rely on these mechanisms in managing governance that effectively participates in establishing a democratic state and good governance. It has been built The visual state tried to activate these mechanisms after 2003. It was active in the field of diverse change that occurred and may contain suggestions in 2005 to activate them. These mechanisms tried to highlight the characteristics of good governance and that their presence in any government indicates that it is good governance.

Keywords: rational، earning، women، civil society.

المبحث الاول

تعريف الحكم الرشيد

ان وضع تعريف جامع لمفهوم الحكم الرشيد خلق تباينا في وجهات النظر بالنسبة للعديد من الدول نتيجة لاختلاف مجالات استخدامه واختلاف الكبير في الفهم والمدلول بين الاكاديميين والمؤسسات والمنظمات الدولية والمحلية بالإضافة الى تخوف بعض الدول من فرض قيم معينة تتنافى وخصوصياتها الثقافية والأيديولوجية. وبقى هذا الاختلاف سائدا في تعريف مفهوم الحكم الرشيد فالبعض عرفه على أساس سياسي والبض الاخر على أساس اقتصادي ومنهم من قاموا بتعريفه على أساس اجتماعي او ربما اداري وهنالك من عرفه على أساس فكري بحسب ما يتماشى مع مصالحهم ولكن على الرغم من هذه الاختلافات فأن غالبا ما أرتبط هذا المصطلح بخطابات سياسية الخاصة بالتنمية الشاملة بفعل تأثير عوامل متعددة كالعولمة كما ان هنالك دور كبير لعوامل أخرى كالشركات المتعددة الجنسيات والمنظمات الدولية العابرة للقومية وقد ظهر مفهوم الحكم الرشيد كرد فعل على تفشي الفساد في معظم القطاعات على صعيد الدولة الواحدة وبالتالي يمكن تعريف الحكم الرشيد بانه (الحكم الذي تقوم به مجموعة من قيادات سياسية منتخبة ،واطارات إدارية تلتزم بتطوير افراد المجتمع برضاهم وذلك من خلال مشاركتهم في العديد من القنوات السياسية للمساهمة في تحسين نوعية حياتهم وزيادة رفاهيتهم). وبعدها اصبح الحكم الرشيد من المواضيع التي نالت اهتماما واسعا نتيجة للدور الذي يلعبه في تحديد رفاهيه المجتمع. وقد توالت المبادرات التي تدعو الى الإصلاح وتأسس دولة قائمة على حكم رشيد وعادل فانطلقت في الولايات المتحدة الامريكية مبادرات متعددة في هذا المجال للمطالبة بتغيير سياسي واقتصادي شامل... وقد بدأت تنتشر بالعديد من دول العالم حيث ان قيام الشعوب بالتظاهر والمطالبة بتغيير نظام سياسي القائم ومحاولة تحقيق العدالة الاجتماعية والاقتصادية والسياسية وإصلاح الوضع الإداري هذه كلها تحتاج لحكم رشيد .

ويمكن تعريف الحكم الرشيد (بانه ممارسة السلطة السياسية والاقتصادية والإدارية لتسيير شؤون المجتمع على كافة المستويات يشمل هذا الحكم الاليات والعمليات والمؤسسات التي يقوم من خلالها المواطنون بالتعبير عن مصالحهم والسعي اليها وممارسة حقوقهم السياسية وعلاج خلافاتهم والوفاء بالملتز اماتهم) ومهما كان الاختلاف في تعريف الحكم الرشيد لكن يبقى التركيز على كيفية إدارة الفئة السياسية او المنتخبة للدولة بطريقة عادلة وتحقيق الرفاه للمجتمع والمساهمة في بناء نظام سياسي واقتصادي صالح يقوم على أساس المسألة والعدالة والشفافية والمشاركة والمساواة واحترام الاخر والاستخدام الأفضل للموارد ، كما انه يمثل ترجمة مقصودة لإرهاصات عالمية شاملة واستجابة واعدة لحاجة دولية ملحة لإعادة النظر في دور الدولة وبنيتها المؤسساتية وذلك عن طريق التخفيف من مكانتها وسلطتها المركزية بإعادة توزيع معظم أدوارها السابقة على مؤسسات وفاعلين جدد ذلك من اجل مواجهة

الإخفاقات والأزمات التي عانت منها جراء تنامي الضغوط عليها ومع ارتفاع معدلات الفساد والفقر والبطالة ومع الانتشار الوعي والمطالبة بالحقوق.

والحريات والعدالة الاجتماعية فمن هنا جاء طرح مفهوم الحكم الرشيد في أوراق المنظمات الدولية بوصفه خيارا ومنهجا في الحكم والإدارة ومن اجل الارتقاء بقدرات الدولة في مواجهة التحديات عن طريق الإصلاح الشامل.

المطلب الاول

تعريف الحكم الرشيد لغة

يرتبط الحكم الرشيد في جانب منه بالأليات متعددة منها اقتصادية وإدارية وسياسية ضمن الأطر القانونية التي تعزز المشاركة في اتخاذ القرار وذلك من خلال الاعتماد على تكامل الدولة ومؤسساتها والمجتمع المدني واضافة الى القطاع الخاص فيما يطهر الجانب اللغوي منه يتكون من مصطلحين الا وهما الحكم أولا والرشيد ثانيا.

أولا: -الحكم

وهو لفظ مأخوذ من الفعل "حكم"، بمعنى قضى، وهو نظير للهدى والسواء والصواب، كما أنه خلاف التيه والضلال، فحكم حكما، صار حكيما وتناهى عما يضره، وشيء محكم هو شيء لا اختلاف فيه ولا اختلاج[1].

الحكم لغة:- القضاء وجمعه أحكام، حكم: قضى، والحاكم منفذ الحكم[2].

وقد ذكر في معجم الوسيط لمجمع اللغة العربية في القاهرة ان من صفات الله عز وجل الحكم والحاكم والحكيم وهو القاضي الذي يحكم بين الأشياء ويدقنها وقد قيل حكيم ذو حكمة والحكمة هي معرفة الأشياء بأفضل العلوم بمعنى قادر وعليم اما الحكم هو العلم والفقه والقضاء بالعدل ومصدر حكم يحكم حكمت بمعنى منعت وردت ولذلك قد قيل للحاكم بين الناس حاكم لأنه يمنع الظالم من الظلم وواصل الحكومة زد الرجل عن الظالم[3].

وهكذا تضم اشتقاقات هذا المصدر الواحد البسيط (ح ك م) كل مفردات نسق الحكم الحديث وتقيمه على دعائم صالحة من العدل والعلم والحكمة[4].

ثانيا: الرشيد

(1) أمين عود المشابقة والمعتصم بالله داود العلوي، اصلاح السياسي والحكم الرشيد، دار ومكتبة الحامد نشر والتوزيع، عمان، 2012، ص58.

(2) محمد ابن مكرم ابن منظور الافريقي المصري، لسان العرب، بيروت، 140/12 .

(3) مجمع لغة العربية بالقاهرة، المعجم الوسيط، القاهرة، ط4، ص2664.

(4) محي الدين الفيروز ابادي، القاموس المحيط، دار الحديث، القاهرة، 2008، ص604 .

الرشد لغة:- عرفه القاموس المحيط بأنه الاعتدال وحسن التقدير والسداد في الرأي، بمعنى التعقل والعقلانية والتدبير الجيد للأمور[1].

والرشد أيضا، هو حسن التقدير وسداد الرأي واعمال العقل، والراشد هو الشخص العاقل والمستقيم على طريق لا يحيد عنه، ومنه الخلفاء الراشدون.

وفي التراث الاسلامي تدل كلمة "الرشد" على "الهدى"، وهي مقابل "الغي" أي الضلال[2].

وقد يكون معنى الرشيد او الرشد هو حسن التقدير والرشيد هو من بلغ سن الرشد... وقد يكون معناه عاقل هادئ[3].

ويكون الحكم الرشيد مقابل الحكم الفاسد، وبالتالي ان عبارة الحكم الرشيد التي تتكون من مفردتين الأولى الحكم ويشير على انه عملية إدارة السلطة اما الشق الثاني من العبارة الا وهي الرشيد ويكون معناها الجيد او الصالح وبالتالي يكون معنى الحكم الرشيد هو عملية إدارة السلطة السياسية والسلطات الأخرى بطريقة جيدة وصحية[4].

المطلب الثاني

تعريف الحكم الرشيد اصطلاحاً

كثير من القراءات الفكرية للممارسة السياسية تقوم على اعتماد النموذج البنيوي الاجرائي الذي يسعى لتحديد معالم الرشد على أنها إجراء إداري وإطار حسي وبُنىً هيكلية، وذلك بالضرورة يبتسر مع الأشرعة ومعاني الدين، فإن ما يكون ملائما من الاجتهادات لزمان بعينه لن يكون كذلك في زمان مغاير وسياق مختلف[5].

برز مصطلح الحكم الراشد في اللغة الفرنسية في القرن الثالث عشر كمرادف لمصطلح " الحكومة" ثم كمصطلح قانوني(1978) ؛ ليستعمل في نطاق واسع معيرا عن تكاليف التسيير[6].

بناء على أساس هذا التعريف ليس هناك أدنى شك حول الأصل الفرنسي للكلمة.

---

(1) ابن المنظور، لسان العرب، ط3، دار احياء التراث العربي للطباعة ونشر والتوزيع، بيروت، 1999، ج3، ص270 .

(2) علي محمد المكاوي، الحكم الرشد والمؤسسات غير رسمية في مصر، ورقة مقدمة في الملتقى الدولي حول الحكم الرشيد واستراتيجيات التغير في العالم النامي، ط 2، جامعة فرحات العباس، 2007، ص392.

(3) الخليل ابن احمد الفراهيدي، كتاب العين، ط1، دار الكتب العلمية لنشر، بيروت، 2003، ج1، ص334.

(4) ابو بكر الرازي، مصدر سابق، ص103.

(5) نصر محمد عارف، جدليه الذات والاخر في الحضارة الاسلامية، ورقة مقدمة الندوة الدولية حوله تفعيل مقومات الهوية الثقافية الاسلامية في الفهم والتفاهم بالشعوب والحضارات والتي عقدت بالمقر الدائم للإيسيكو، الرباط، في الفترة 26 الى 28 فبراير 2007م.

(6) سلطانية بالقاسم، اسماعيل، غربي علي، المجتمع العربي التحديات الراهنة وافاق المستقبل منشورات جامعه قسنطينة،2000.

فكلمة الحاكمية أصلها إنجليزي وهي مصطلح قديم أعيد استعماله من قبل البنك الدولي في منتصف الثمانينات حيث أضحى من الاهتمامات الكبرى في الخطابات السياسية وخاصة في معاجم تحاليل التنمية ويمكن شرحه بأنه طريقه تسيير سياسة أعمال وشؤون الدولة.

وقد فرض هذا المصطلح لتحديد مجموعة من الشروط السياسية التي من خالها وضعت في حيز التنفيذ والتطبيق المخططات التي تكتسب شرعية للعمل السياسي وفي نفس الوقت العالقات مع الإدارة ومع القطب المسير وبقية المجتمع.

ويقصد بالحاكمية أسلوب وطريقة الحكم والقيادة، تسير شؤون منظمة قد تكون دولة، مجموعة من الدول، منطقة، مجموعات محلية، مؤسسات عمومية أو خاصة، فالحاكمية إذن ترتكز على أشكال التنسيق، التشاور، المشاركة والشفافية في القرار[1].

فيما يأتي بعض التعريفات الواردة في تعريف الحكم الرشيد، لدى تلك المؤسسات العامة، ثم التعريف الذي يعبر عن المنظور الاسلامي.

جاء في تقرير التنمية الانسانية العربية:

ان الحكم الراشد موضوع انساني و "هو الحكم الذي يعزز ويدعم ويصون رفاه الانسان، ويقوم على توسيع قدرات البشر وخياراتهم وفرصهم وحرياتهم الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، ويعمل على تمثيل كافة فئات الشعب تمثيلاً كاملاً، وتكون مسؤولة امامه، لضمان مصالح كل افراد الشعب" ونلاحظ في تقرير التنمية الإنسانية العربية التركيز على رفاه الانسان من اجل توسيع قدراته وبالفعل عندما يعيش الانسان برفاة يستطيع ان يحقق كل ما يرمي الية ويبتغيه.

وفي برنامج الأمم المتحدة:

الحكم الراشد : "هو ممارسة السلطة الاقتصادية والسياسية والإدارية لإدارة شؤون الدولة على كافة المستويات، ويشمل الآليات والعمليات والمؤسسات التي من خلالها يعبر المواطنون والمجموعات عن مصالحهم، ويمارسون حقوقهم القانونية، ويوفون بالتزاماتهم ويقبلون الوساطة لحل خلافاتهم" .

اما هنا نلاحظ التركيز على ممارسة السلطة بأنواعها المختلفة ف تسير شؤون الدولة والمجتمع والتعبير عن مصالحهم واخذ حقوقهم ...وهذا شيء جيد لدى البنك الدولي.

الحكم الرشيد: "هو التقاليد والمؤسسات التي من خلالها تتم ممارسة السلطة في الدول من أجل الصالح العام، بما يشمل عملية اختيار القائمين على السلطة ورصدهم واستبدالهم وقدرة الحكومات على إدارة الموارد، وتنفيذ

---

(1) د. غالم جلطي ود. الاخضر ابو علاء، قياس الدولة من خلال الحكم الراشد مداخلة في الملتقى الوطني حوله تنمية المحلية والحكم الراشد، جامعه معسكر، من تنظيم مخبر تسير الجماعات المحلية والتنمية المحلية، المجلة الإلكترونية الجندول، 2005، ص7

السياسات السلمية بفاعلية وتقدير كل من المواطنين والدولة والمؤسسات التي تحكم التفاعلات الاقتصادية والاجتماعية فيما بينها". وهنا نلاحظ التركيز في هذا التعريف على حسن ممارسة السلطة في الدولة والتأكيد على اختيار القائمين على إدارة الدولة ليتسنى لهم إقامة دولة رشيدة[1].

الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية:

وتعرّف الحوكمة بانها "قدرة الحكومة على الحفاظ على السلام الاجتماعي، وضمان القانون، وخلق النمو الاقتصادي، وضمان الحد الأدنى من التأمين الاجتماعي. "اما هنا كان للمجتمع والسلام الاجتماعي الدور الأول وبعدها يمكن تامين الحقوق القانونية والتطور الاقتصادي وتحقيق الأفضل للدولة والمجتمع وقيام الحكم الرشيد[2].

اما تعريف (UNDP) لحكم، فقد عرّف الحكم بأنه ممارسة السلطة الإدارية والاقتصادية والسياسية لإدارة كافة شؤون الدولة ؛ وهو ما يشمل الآليات والعمليات والمسارات والمؤسسات التي يعبر من خلالها المواطنون عن مصالحهم ويمارسون حقوقهم القانونية ويوفقون بين اختلافاتهم لتوزيع القوة وإدارة الموارد العامة والمشاكل بشكل فعال استجابة لحاجات المجتمع .

ومن هنا، تبنىّ برنامج الأمم المتحدة الإنمائي مفهوما أشمل للحوكمة وهو مفهوم "التنمية الإنسانية"، إذ يركز على الإنسان بدلا من الدولة. وبالتالي فهو يتضمن أبعادا رسمية وغير رسمية. وهكذا تحول البرنامج من التركيز على تحسين الإدارة وتحقيق اللامركزية، وتطوير الخدمات، إلى المجالات الأكثر حساسية كحقوق الإنسان والدعم التشريعي والإصلاح القضائي ومكافحة الفساد.

ومما ساعد البرنامج على إحداث مثل هذه النقلة النوعية، تداعي الصراعات الأيديولوجية بعد الحرب الباردة، وتسارع وتيرة العولمة وتزايد القبول للأفكار الديمقراطية عبر أنحاء العالم" اما هذا التعريف اكثر شمولا من التعاريف الأخرى كون ان التركيز لم يقتصر على السلطة والإدارة والدولة انما اهتم بالإنسان بشكل أساسي وهذا الشيء المميز في التعريف هو التركيز على الانسان ويكون الانطلاق منه ومن ثم يأخذ بنظر الاعتبار الابعاد الأخرى مثل السلطة والقوة والدولة وقد اشترك مع تعريف التنمية الإنسانية العربية في الاهتمام بالإنسان ورفاهيته وجعله المنطلق الأول لقيام دولة مدنية وممارسة حكم رشيد.

صندوق النقد الدولي:

الحكم الراشد في نظر الصندوق "هو مفهوم واسع يشمل جميع الجوانب في كيفية حكم أي بلد، بما في ذلك سياساته الاقتصادية وإطاره التنظيمي بالإضافة الى الالتزام بسيادة القانون "، ويكون بذلك صندوق النقد

---

(1) موقع الشامل، موسوعة البحوث، على شبكة الانترنيت

تم الزيارة بتاريخ 2023/12/10 http://htm556._post-blog/2015/04/tr.Com.blogspot.bohott

(2) برنامج الديمقراطية وحقوق الانسان، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، جامعة القاهرة، نقلاً عن موقع www.nchreegypt.orylindex.phplarlactiritesl.html. (13/10/2014)

الدولي قد اهتم بمسألة الحكم الراشد من زاويتين: أما الزاوية الأولى فتعكس وظيفة الصندوق من حيث اهتمامه بالجانب الاقتصادي للحكم الراشد، الذي يهدف إلى تحقيق نمو اقتصادي مستدام، في حين تتعلق الزاوية الثانية بالجانب السياسي للمفهوم، من حيث ارتباطه بحقوق الانسان وإصلاح حوكمة الشركات، كشرطين أساسيين في برامج الإقراض التي يدعمها الصندوق"[1].

منظمة التنمية والتعاون الاقتصادي:

عرفت منظمة التنمية والتعاون الاقتصادي، الحكم الراشد على أنه "استخدام السلطة السياسية وممارسة الرقابة على تسيير الموارد في المجتمع من أجل تحقيق تنمية اقتصادية واجتماعية "، فهي تسعى من خلال هذا التعريف إلى توفير بيئة مناسبة لتمكين القطاع العام والقطاع الخاص بلعب أدوارهما من أجل تحقيق تنمية مستدامة".

وهكذا فإن المنظمة تنظر إلى الحكم الراشد باعتباره قيمة تحكم ممارسة السلطة السياسية باتجاه تنموي، يلتزم بتطوير موارد الدولة ونموها، بما يضمن حق الأجيال الحالية والمستقبلية في الاستفادة من عوائد التنمية[2].

منظمة الأمن والتعاون في أروبا:

تعرف هذه المنظمة الحكم الراشد على أنه " عملية ممارسة السيطرة في بلد ما من خلال المؤسسات المجتمعية، والطريقة التي يتم بواسطتها اتخاذ القرارات ذات العلاقة بالمجتمع، والكيفية التي تنفذ بها هذه القرارات والسبل التي بواسطتها يعمل المواطنون والجماعات على متابعة اهتماماتهم وممارسة حقوقهم المدنية وأداء واجباتهم وحل صراعاتهم[3]، فبالنظر إلى جوانب اهتمام المنظمة كالجانب الإنساني والجانب السياسي والجانب الاقتصادي، فإنها تناولت الحكم الراشد على أنه يسمح بتوجيه أداء القطاع العام و يحكم كيفية تعامله مع الأفراد و بين الأفراد أنفسهم بغية التوصل إلى حل لصراعاتهم.

وفي سنة(2010)طورت المنظمة نظرتها اتجاه الحكم الراشد نحو دعم حوكمة القطاع العام، من خلال ترقية الشفافية وتسيير موارد الدولة و محاربة الفساد وتبييض الأموال ومكافحة الإرهاب، وهذا بالتنسيق مع مختلف الهياكل التابعة لمنظمة الأمم المتحدة ، اما هنا يكون التركيز في هذا التعريف السلطة وكيفيته ممارستها في المنظمات القريبة من الافراد او التي تكون على احتكاك دائم مع الافراد والجماعات وتمارس

---

(1) هاني مالك العسكري، الحكم الرشيد ومؤشراته في العراق تحليل للاتجاه والتطور للمدة من (2003–2020)، ورقة بحث، تم النشر في مركز تبين للتخطيط والدراسات الاستراتيجية، بتاريخ 1/نوفمبر/2022 تم الزيارة بتاريخ 11/12/2023

(2) محي الدين شعبان توق، حكم الراشد ومكافحة الفساد، منظور الثقافية الامم المتحددة او مكافحة الفساد، عمان: دار الشروق 3– انتاج والتوزيع الاصدار الاول ، ط2014، ص66.

(3) Conseil de l'Europe, Annuaire Européen, (Boston : publications Martinus Nijhoff, volume 58 (2010), 2011), P.67.

دورها في تقليل الصراع بين الافراد وبذات تعمل او تساعد على مكافحة الفساد اذن التركيز على عمل المنظمات في هذا التعريف[1].

تعريف المعهد الدولي للعلوم الإدارية:

يرى بان الحكم الراشد هو " العملية التي يتم بها ممارسة أعضاء المجتمع السلطة والحكم وقدرة التأثير السياسي على السياسات، هذا التعريف انو ركز على علاقة الحكم الراشد بالتنمية في مقابل الأمر اعتبر ذلك عملية تقنية إدارية".

ويختلف تعريف البنك الدولي بأنه يحصر مزاولة القوة على الحكومات فقط دون غيرها من الاطراف الاخرى.اما الامر الذي تشترك فيه جميع التعاريف السابقة من قبل المؤسسات هو قدرة الدولة في فرض سلطتها من اجل الاستثمار الأمثل للموارد لتحقيق رفاهية الافراد.

وهكذا فأن معظم التعاريف تركز على السلطة والدولة والكثير منها اهتم في الجانب الاقتصادي ودوره في تحقيق التطور والنمو وبالتالي انعكاسه على قيام دولة مدنية وحكم رشيد والبعض منها اهتم بالإنسان ورفاهيته وهذا واعتبر من الانسان العامل الأساس في التطور وتحقيق التنمية وهذا الامر الاصح ومن بين التعاريف التي ركزت على الانسان هو تعريف التنمية الإنسانية العربية ولكن تعريف UNDP كان اكثر شمولا من التعاريف الأخرى لان اهتمامه بالإنسان ورفاهيته بدل من الدولة ودور الفرد في مكافحة الفساد والحصول على حقوقه وتحقيق التنمية الإنسانية .

اما تعريف الحكم الرشيد على أساس مفاهيمي

فقد عرفه باحثي ومفكري الغرب:

فقد عرف **"شارل فيليب دفيد"** " الحكم الراشد على أنه " يشير إلى المؤسسات والعمليات التي يحدد من خلالها المجتمع ممارسة السلطة واليات اتخاذ القرار من اجل حل المشاكل المشتركة، فهو يستند عموما إلى المعايير والمبادئ الرسمية وغير الرسمية وكذلك على القوانين والقواعد القانونية"[2].

فالحكم الراشد حسب **"شارل فيليب دفيد"**، " هو آلية لحل المشاكل المشتركة للمجتمع باستخدام المعايير والمبادئ والقواعد والقوانين"[3].

(1) Conseil de l'Europe, Bilan sur les notions de « bonne gouvernance » et de « bonne administration », Commission Européenne pour la démocratie par le droit « commission de Venise », (Strasbourg : publication de l'Union Européenne, étude n° 470 / 2008 du 8 avril 2011), P.5.

(2) السلمى علي، الشراكة المنتخبة: الطريق نحو التنمية الوطنية، ورقة مقدمة الى اللقاء الفكري للشراكة المنتخبة، الخرطوم ، 2012 .

(3) Charles-Philippe DAVLD, la guerre et la paix, approche et enjeux de la securite et de la strategie, (paris: presse de sciences politiques,2013), p.377.

وفي تعريف قريب منه، عرف **"فرانسوا كسافي مريان"** الحكم الراشد على أنه: " يشير إلى التسيير الفعال، بحيث يتشارك الاعضاء على اختلاف طبيعتهم والمؤسسات العمومية، ويجعلون مواردهم بصفة مشتركة وكل خيراتهم وقدراتهم وكذلك مشاريعهم تخلق تحالفاً جديداً للفعل القائم على تقاسم المسؤوليات[1].

فالحكم الراشد في منظور مفكري الغرب، هو نموذج للتكامل بين مختلف الفاعلين، وهو يعتمد على مشاركة القطاع الخاص والمجتمع المدني إلى جانب القطاع العام لخدمة مصالح المجتمع، لهذا فهو يعكس تلك العلاقة المتبادلة بين القطاع العام وباقي الفواعل غير الحكومية لتحقيق الصالح العام.

اما تعريفه لدى باحثي ومفكري العرب: رغم قلة كتابات وبحوث مفكري العرب التي تطرقت لمفهوم الحكم الراشد، غير أن تعريفاتها للمفهوم جاءت بشيء من التحديث مقارنة بتلك التي قدمها باحثي ومفكري الغرب.

فقد عرف **"حسن كريم"** الحكم الراشد على أنه "ذلك الحكم الذي تعمل به قيادات سياسية منتخبة، اطارات إدارية ملتزمة بتنمية موارد المجتمع، وبتقدم المواطنين وبتحسين نوعية حياتهم ورفاهيتهم، وذلك برضاهم وعبر مشاركتهم"[2].

وما يميز هذا التعريف أنه تناول فواعل الحكم الراشد والتي حصرها في القادة السياسيين والإطارات الإدارية التي تعمل على تحسين حياة المواطنين ورفاهيتهم، وهذ لن يتحقق دون مشاركة هؤلاء المواطنين وبرضاهم.

بينما قدم الباحثان "حمرانة مصطفى" و" الصياغ فايز" تعريف للحكم الراشد بوصفه "التقاليد والمؤسسات التي تجري بها ممارسة السلطة في كل بلد"[3]

يستند هذا التعريف إلى دراسة ظاهرة الفساد ومدى ارتباطها بمكونات الحكم الراشد بالاعتماد على مؤشراته، ويعتبر تعريفا واسعا يشمل الآليات والمؤسسات التي تشترك في صنع القرارات والتأثير فيها.

---

(1) العلجة مناع، السياسات الرشيدة والتنمية في الجزائر، في الادارة الرشيدة وبناء دولة المؤسسات، القاهرة، منشورات المنظمة 2 العربية للتنمية الادارية، 2013، ص37.

(2) حسن كريم، مفهوم حكم صالح في الفساد والحكم الصالح البلاد العربية، بحوث ومناقشات الندوة الفكرية التي نظمها مركز دراسات الوحدة العربية بالتعاون مع معهد السويد في الاسكندرية، مؤلف جماعي، ط2، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية الطبع والنشر، مارس 2006، ص96.

(3) حمرانه مصطفى والصياغ، "دراسة حالة الاردن" في الفساد والحكم والصالح في البلدان العربية، بحوث ومناقشات الندوة الفكرية التي نظمها مركز دراسات الوحدة العربية بالتعاون مع المعهد السويدي بالإسكندرية، اسماعيل الشطي واخرون، ط2، بيروت، الطبع والنشر، مارس، 2006، ص676 .

وبتالي يمكن الانتقال الى تعريف يفصل بين الحكم مجردا، والحكم مع ملازمته للرشد -من حيث اعتبار ما تفعله الدولة أو ما يجب أن تفعله الدولة، وذلك بأن يقال (كخلاصة للكلام السابق في التعاريف التي سبق ذكرها):

الحكم:

ما تفعله الدولة، بأي أسلوب وطريقة كانت، دون مراعاة للأمثل والأفضل والأولى والأحسن في تصريفها للأمور، على اختلاف قربها وبعدها من معاني الرشد.

والحكم الراشد:

ما يجب أن تفعله الدولة، من الاستيعاب لكل ما يجب من المواصفات المثالية التي تصبح واقعاً ملموساً، وهو الواجب الذي ينبغي، والأمل المنشود، الذي طال الكلام عليه، وطال الانتظار له، مع إمكانية وقوعه، إذا وجدت الإرادة ممن هم لذلك أهل، ويمتلكون الصفات التي تأهلهم لقيادة دولة تتسم بحكم رشيد وعادل إضافة الى وجود القوة والسلطة.[1]

وقد وجد في التجربة الإسلامية ذلك الحكم التي تضمن نموذجا ساطعا للحكم الراشد ونظرية سياسية متكاملة مهدت له، ولها القدرة على التكرر متى استوفت شروطها وهي العدل والشورى الإسلامية .أما على صعيد النموذج فأحسن مثال على دلك هو حكم الامام علي (علية السلام).

الحكم الرشيد عند الامام علي (عليه السلام):

لما قتل الخليفة عثمان بن عفان على تلك الصورة المروعة، ظهرت الفرقة في المجتمع الإسلامي وكان أول نزاع ظهر على الإمامة وفرق بين المسلمين، فقام عبد الرحمان بن عوف بطلب مشاورة النساء في مسألة خالفة عثمان وهو شكل من أشكال مشاركة المرأة في الحياة السياسية واتخاذ القرار في المجتمع المسلم[2].

كما ذهب الناس إلى علي ابن أبي طالب (عليه السلام) فقال: "ليس ذلك الحكم، إنما ذلك لأهل بدر أبي طلحة والزبير وسعد فأقبلوا فبايعوا ثم بايعه المهاجرون والأنصار ثم سائر الناس، وكان ذلك سنة 35هـ، فعمل على اصلاح حال الدولة الإسلامية فأنشأ بيتا تكتب فيه المظالم، وقد كتب إلى والي مصر يوصيه قائلا: " أشعر قلبك الرحمة بالرعية والمحبة لهم والعطف بهم، ولا تكن عليهم سبعا ضاريا تغتنم اكلهم وأنصف الناس من نفسك ومن خاصة أهلك"، فأصبحت وصيته هذه فيما بعد عالمية في إحقاق الحق واقامة العدل والإنصاف وسماع أصوات المحتاجين.

---

(1) عمر فاروق الطباع، ديوان أمير المؤمنين علي بن أبي طالب كرم الله وجهه "مصدر بقصيدة كعب بن زهير في مدح الأمام علي"، بيروت: دار الأرقم بن أبي الأرقم للنشر والتوزيع، 1995، ص 6 .

(2) عمر فروق طباع، مصدر سابق، ص6.

وفي شكل من اشكال العدل، فقد أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (φ) درعاً في مسيره لصفين ووجدها في يد يهودي، فاحتكما إلى القاضي "شريح" ولما سمع القضاء من الطرفين طلب من على البينة فاستشهد بأبنه الحسن، الا أن القاضي رفض شهادة الأبن لأبيه، فحكم القاضي ضد أمير المؤمنين، فاندهش اليهودي للحكم العادل فنطق بالشهادتين واعترف بأن الدرع درع علي فأعاده إليه[1].

وتدل هذه الصورة على أن الناس جميعا سواسية أما القضاء في عهد علي بن أبي طالب من جهة المرافعة وقواعد الإثبات وتطبيق النصوص وتنفيذ الأحكام ووجوب تحري العدالة بين الخصوم، وقد جرى العمل في الشريعة الإسلامية على محاكمة الخلفاء والملوك والوالة أمام القضاء العادي ولا سلطة تعلو على سلطة القضاء. هي أسمى صور استقلال السلطة القضائية من أجل كفالة العدل والمساواة والتي لم يسبق إليها أي تشريع.

ويقصد بالحاكمية أسلوب وطريقة الحكم والقيادة، تسير شؤون منظمة قد تكون دولة، مجموعة من الدول، منطقة، مجموعات محلية، مؤسسات عمومية أو خاصة، فالحاكمية إذن ترتكز على أشكال التنسيق، التشاور، المشاركة والشفافية في القرار، وقد تكلمنا عن الحكم الرشيد بحسب رؤى متعددة منها مؤسساتي وبعضها مفاهيمي والأخر ديني اما الان سنأخذ الحكم الرشيد برؤية استراتيجية.

تعريف الباحث للحكم الرشيد:

هو حسن الإدارة والتدبير لشؤون الحياة، مع توفر مواصفات تميز ذلك الحكم ومنها مواصفات الحاكم التي تدل على الرشد، واستيعابه تلك النية لكل التابعين تحتها، وبمختلف أحوالهم، ومع وضوح الأسس والمعايير والضوابط التي تنظم تلك الإدارة، وبما يدفع للاستقرار ولا يسمح للخلافات أن تدوم.

المبحث الثاني

خصائص الحكم الرشيد ومؤشراته

ان الإدارة الرشيدة لمختلف المؤسسات تستلزم مجموعة من الخصائص للوصول الى أهدافها، وان هذه الخصائص تتباين بتباين الجهات والمصالح وبالتالي يجب ان يتسم الحكم الرشيد بالعدد من الخصائص من اجل ممارسة السلطات المختلفة لدورها ومنها السلطة الأساسية والسلطة الاقتصاد اضافتا الى السلطة الإدارية وغرها من السلطات الأخرى وذألك لغرض تأسر شئون بلد ما على جميع المستويات وبالتال فأن الحكم الرشيد جب ان تميز بمجموعه من الخصائص كان قوم على المشاركة وان تمز بالشفافية وان نطوي على المسائل وبذألك كون قد ابتسما هذا الحكم ف الفعالة والنصاف وبالتال فأن هو يكون موعا بسيادة القانون ويضمن الحكم الرشيد ان توضع الأوليات الساسة ولاقتصاده الاجتماع على

(1) جمال احمد السيد جاد المراكبي، الاخلاف الاسلامية بين نظم الحكم المعاصرة، أطروحة الدكتوراه في الحقوق، جامعة القاهرة، كلية الحقوق، 1993، ص122.

أساس من التوافق الكبر في المجتمع كما ضمن الاستماع لصوات الفئات المهمة والكر ضعفاف عملة صنع القرار المتعلقة بتوزع الموارد الإنمائية: إضافة الى ان مفهوم الحكم الرشيد يهتم اهتماما كبيرا بالمسائل الدستورية والقانونية التي تتعلق بإدارة شئون الدولة المدنية وذلك إدارة المؤسسات المهنة؛ وقد تم تبني مفهوم الحكم الرشيد وخصائصه من قبل بعض الممسوسات المالة الدولة له وعلى رئيسها البنك الدول الذي استخدمه اول مره في عام(1992) في تقرير هو السنوي تحت عنوان Gouyernance (29and development)[1].

المطلب الاول

خصائص الحكم الرشيد بحسب برنامج الأمم المتحدة الانمائي

1. **الشفافية**: وهي من أهم خصائص الحكم الرشيد وتقصد توفير كل المعلومات وسهولة تبادلها، بأن تكون متاحة لكافة المؤسسات ولجميع الطراف المعنية، وأن تكون الحسابات العامة متاحة بصورة مباشرة، وأن تتوفر معلومات كافية وشاملة ومنظمة عن عمل المؤسسات وأدائها لكي يسهل رقابتها ومتابعتها.

إذن الشفافية هي حركة المعلومات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والسياسية الشاملة في الوقت المناسب وبطريقة يمكن الاعتماد عليها، وتتلخص الشفافية بالمكونات التالية:

- الحصول على المعلومة.
- العلاقة السببية بين المعلومة والموضوع المراد مراقبته.
- الدقة في الحصول على المعلومة.

أضف الى ذلك أن الشفافية ضرورية لصانعي القرار في العراق، إذ أن إدارة الشؤون الحكومية العامة من قبل المسؤولين لابد من أن يكون بشكل مكشوف وواضح العيان يساعد على معرفة وإدراك طبيعة الاجراءات التشريعية والتنفيذية والإدارية والقضائية والإطلال عليها وإدراكه من قبل كافة الموطنين أثناء إعدادها وصياغتها واتخاذها وتنفيذها من قبل صناع القراء[2].

عليه فإن الشفافية تتصل بالمساءلة؛ باعتبارهما من مقومات الحكم الراشد كون تحقيق الأخيرة مرتبط بوجود الأولى ما يستلزم وجود بيئة تشريعية مناسبة من أجل تحقيق الشفافية، كما تفتح المجال لأصحاب المصلحة للاطلاع على السياسات العامة والتأكد من مدى تحقيق النتائج للحد من الفساد .

---

(1) سفيان فوكة، مصدر سبق ذكره، ص13 .

(2) عبد المجيد وعراب، حماية حقوق الانسان في إطار حكم الراشد، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماستر كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة بويرة، 2015، ص 15.

2. **المشاركة:** تمثل هذه الخاصية البنية الأولى لتركيب الحكم الراشد، هذا يعني أن وصولها إلى الحكم تم بطريقة تتوافق مع الإدارة الشعبية، بحيث تم انتخاب الهيئات المركزية والمحلية بطريقة نزيهة وشفافة لتأخذ صورة المجالس النيابة المنتخبة انتخابا حرا ونزيها ودوري، وتنوب هذه المؤسسات عن الناس في صياغة القواعد القانونية وضبط الرقابة على الحكومة من اجل تحقيق مصالح الناس، كما يتطلب ذلك وجود تمثيل للتيار السياسي الذي يتولى مسؤولية الحكومة.

إن تحقيق هذه الخاصية من شأنه ان يحقق الاستقرار السياسي للدولة وهذا الاستقرار يعتبر البنية الأساسية لمشروع في تطوير المشاريع الأخرى التي يتوقف عليها المجتمع، ومن ثم يكوف بوسع الدولة التي تعمل ان تبقي الحكم الراشد الى الانتقال من معالجة المشاكل التقليدية كضمان السلم والاستقرار الداخلي إلى البحث عن تكريس رهانات جديدة تتوافق مع متطلبات العصرنة التي يقوم بها الحكم الراشد كضمان الصحة العمومية والحفاظ على التنمية وترقية حقوق الانسان[1].

وعلى الدول أن تمنح أفراد المجتمع الحق في المشاركة في صياغة القوانين واللوائح والانظمة واستشارتهم في شؤون الحياة العامة واعطائهم حق الاعتراف وحق إجراء الاستفتاء على القوانين وغيرها من الأمور بكل نزاهة وسهولة وشفافية. ولتحقيق مشاركة فعالية ينبغي توافر الشروط التالية:

- توفير نظام معلومات يقدم تغذية راجعة فورية عن الأداء التنظيمي.
- قيادة ديناميكية قادرة على التفاف المنظمة حول رؤية مشتركة.
- تمثيل منظم لجميع المستويات في عملية صنع القرار.
- إيمان القيادة التنظيمية بإبداعات وطاقات الموظفين.
- تقديم النصح والمساعدة والإرشاد والابتعاد عن أسلوب الرقابة المحكمة.
- تحفيز العاملين والمشرفين على إبداء الرأي وتقديم المقترحات دون الخوف من النقد.

3. **تحسين الفعالية والكفاءة التنظيمية:** هذه الخاصية ترتبط بعمل الإدارة العامة ومدى كفاءة وفعالية موظفيها، فترشيد الإدارة العامة وتأمين استمراريتها بدرجة عالية من كفاءة والفعالية، ويعتمد على الاهتمام بالجهاز الإداري والأنظمة والقوانين المعمول بها، والتي تحكم سير العمليات الإدارية للتأكد من مدى ملاءمتها وقدرتها على تحقيق الاهداف.

ولكي تكون الرشادة الادارية صحيحة تتطلب الاستقلال عن السلطتين السياسية والاقتصادية، عن طريق قيامها على موظفين مينيين مستقلين لا يخضعون الا لواجبات واهداف وظيفتهم، أدمجوا في الوظيف

(1) سهيلة امنضورن، الفساد الاقتصادي وإشكالية الحكم الرشيد وعلاقتهما بالنمو الاقتصادي، مذكرة لنيل شهادة ماجستير قسم العلوم الاقتصادية، الجزائر، 2005، ص113.

العمومي وفق سلم وظيفي محكم، ووفق كفاءات وظيفية محكمة يتحقق من خلالها الفصل بين تملك الوظائف الإدارية والوسائل التي يستعملها الموظف في إطار أدائه لمهامه مما يجعله يخضع لنظام منضبط ومتجانس[1].

لذلك يتطلب من الحكومة العراقية ترسيخ دعائم الإدارة الجيدة لشؤون الدولة المجتمع وتقديم المشورة الفنية لتحديث مؤسسات الدولة وايجاد خدمة مدنية قائمة على اساس الجدارة والكفاءة خلال اعتماد الدولة نظم للإدارة القائمة على الأداء وتشجيع المعايير الموضوعية في تكافؤ الفرص للجميع وإجراء التعديلات الوظيفية في مجال الإصلاح والإدارة العامة وايجاد تشريعات ومدونات سلوك مكافحة الفساد[2].

4. **اللامركزية**: هي نتيجة للتطور التاريخي لمفهوم الدولة عبر الزمن، بعدما كانت السلطة مجسدة في القائد الوحد والزعيم الذي يستمد قدسيته من السلطة الإلهية، وأصبح نظام الحكم موسعا اكثر فاكثر مع اتساع رقعة الدولة الترابية.

إن اللامركزية هي حالة توزيع مهام السلطة، يمنح المناطق الإدارية حقوق الإدارة الذاتية، فيختص سكان كل وحدة إدارية أو مجموع وحدات (أقاليم) بإدارة شؤون وحدتهم أو إقليمهم إدارة ذاتية، ومن ذلك حق انتخاب المجالس البلدية ومنحها صلاحيات الإدارة الذاتية[3]، فهي إذا تقاسم السلطات وصلاحيات اتخاذ القرارات بين المركز في العاصمة الإدارية ومختلف الأقاليم أو المناطق المحلية التابعة لها، وبذلك تمارس نوعا من الاستقلالية الإدارية والحكم الذاتي في المجالات المسموح بها دون العودة إلى القيادة المركزية، لكن كل هذا تحت متابعتها ومراقبتها ووصايتها.

وعليه فاللامركزية هي تكريس لإحدى مبادئ الديمقراطية وهو مشاركة المحكومين في اتخاذ القرارات، وادارة شؤونهم المحلية بمعرفتهم بواسطة مسيرين وموظفين يتم اختيارهم من طرفهم بكل حرية في مجالس منتخبة .

وهنا يقو ل نابليون الثالث: "إن اللامركزية هي الحكم عن قرب، لان الدولة الكبيرة واسعة الأطراف، يقل اهتمام المركز بتلك الأطراف البعيدة، مما يهدد بالعصيان والتمرد على المركز "، ومنه فاللامركزية لا تعني تفتيت أو تجزئة الدولة، وانما إيجاد سلطات فرعية أو ثانوية بحكام تابعين للمركز.

إن تفعيل مبدأ توزيع السلطات على أفراد المجتمع من خلال التوزيعات الجغرافية للدولة بهدف إدارة شؤونها والحفاظ على حقوق الافراد داخلها تشكل بعدا عميقا في تحقيق مفهوم الحكم الراشد فيشعر الفرد بأنه هو صاحب القرار ويعتمد على نفسه من أجل تحقيق الذات من جهة، وأنه تحت المراقبة الشعبية

---

(1) اسيا بنت خير ادارة الحكمانية ودورها في تحسين الاداء التنموي بين نظرية – والتطبيق.

(2) الاخضر غانم جلطي ، التنمية البشرية الحكم الرشيد:
http://www.muntadalibg.human&boldical-development-forum.htm6-6-2006

(3) نبيل عبد الرحمان حياوي، اللامركزية والفدرالية، المكتبة القانونية، بغداد، ط3.

من جهة أخرى[1].

4-**المساءلة:** يتمثل هذا المبدأ بان يكون متخذي القرارات في القطاعات العامة والخاصة كافة فضلا عن تنظيمات المجتمع المدني مسؤولين أمام افراد المجتمع، وأمام من يهمهم الامر داخل تلك المؤسسات. وتشمل المساءلة بان يكون الجميع خاضعين للمساءلة أمام مؤسسات الرأي العام ودون استثناء وتعد آلية المساءلة من أهم سبل النهوض بكافة مؤسسات الدولة وتحقيق التنمية الشاملة المستدامة، وللمساءلة ثلاث أشكال وهي[2]:

هي المسائلة القضائية والتشريعية والتنفيذية المستمدة عن السلطات الثلاث التشريعية والتنفيذيين والقضائية فخضوع الدولة بسلطاتها الثلاث بمجموعه من القواعد القانونية نكون بذلك بصدد الحديث عن دولة قانونية او دولة يمارس فيها الحكم الرشيد " فليس بالماء يحيى الانسان نما يحيى عندما يعيش بدولة يطبق بها القانون بصورة صحيحا وعادلة " وانا هذا القول يصلح منقوشا لتعبير عن المفهوم الحديث لدولة القانون والتي تعما بها السلطات الثلاثة بصوره عادلة وصحيحا[3] وان دولة القانون هي الدولة التي يمارس بها الحكم الرشيد...

وبالتالي يمكن ان تعرف على السلطات الثلاثة وأنواع المسألة فيها (السلطة التشريعية والسلطة التنفيذية والسلطة القضائية).

أ- السلطة التشريعية: وهي السلطة التي تفرض الرقابة على الحكومة وتتكون هذه السلطة وفقا الدستور العراقي من مجلس نواب ومجلس الاتحاد: ان مجلس النواب الذي يتم انتخابه من قبل الشعب العراقي في اقتراع سري مباشر يمثل في وقتنا الحالي السلطة التشريعية في البلد ويتكون مجلس النواب من مثلين عن الشعب العراقي بنسبة مقعد واحد لكل مئة الف نسمه على ان يتم مراعات تمثيلهم بجميع مكونات الشعب العراقي بأطيافه المختلفة وان يكون للمراء تمثيل لا يقل عن(25%) ويضمن البرلمان الحالي (328) عضوا على ان يكون (83) منهم من النساء موزعين على مختلف محافظات العراق وبحسب عدد السكان بحيث تحتل بغداد المركز الأول بنسبة (71) نائبا اما اقل المحافظات سكانا هي المثنى بحيث تتكون من (7) نواب.

وحسب نضام الحكم بالعراق والذي تم تحديده في الدستور العراقي بأن نضام جمهوري نيابي (برلماني) حيث ان مثل البرلمان الشعب لان تم اختياره وفقا الإرادة شعبية ويتحمل بذلك مسؤوليات كبيره في اختيار المسولين التنفيذين وسن القوانين ومراقبه تطبيقهم اما (هيكلية مجلس النواب) تتكون من رئيس

---

(1) نبيل عبد الرحمان حياوي، مرجع سابق، ص43.

(2) سفيان فوكه، الحكم الرشيد المحلي: البحث في ادوات وقيم التمكين، ورقة بحث حوله اشكالية الحكم الرشيد في ادارة الجماعات المحلية والاقليمية، جامعة قاصدي، ورقلة، الجزائر 13/12/2010، ص12.

(3)Dmiri Georges Lavoff: ccles grandes etapes de la pensees politiques >>Dallo ,1993 P.175 .

مجلس النواب العراقي وهيئة الراسة تتكون من رئيس مجلس النواب العراقي ونائبيه إضافة الى الأمين العام والمقررين ولجان مجلس النواب العراقي والمتعلقة بالسلطة التشريعية[1] ومن اهم المواد في الدستور العراقي مادة (47،48،49،50،51،52،53،54،55،56،57،58،59،60،61،62،63،64) [2] هذه المواد مختصة بالسلطة التشريعية في الدستور العراقي وان من مهام السلطة التشريعية هي:

المساءلة التشريعية :- وهي من أبرز أنواع المساءلة في النظام الديمقراطي إذا يلعب البرلمان دوراً مهماً في مراقبة ومحاسبة السياسات الحكومية ؛ وان ما تتضمنه المسالة التشريعية هي الاستجواب والاستضافة والاستفسار والسؤال...وقد نعني بالاستجواب احدى أخطر الأدوات الرقابية لمجلس النواب.

او هو اجراء من حق عضو البرلمان ان يقوم به اتجاه وزير معين او أحد المسؤولين عن سياسة معينة من سياسات الدولة عند وجود تقصير واضح في مجال معين مع وجود ادلة كافية تجاه الشخص الذين يقومون باستجوابه [3] كما حدث مع وزير الاتصالات الدكتورة هيام الياسري عند دعوتها للبرلمان العراقي واستجوابها من قبل النائب حنان الفتلاوي في يوم الخميس (2023/10/5) .

اما الاستضافة هي التي تتم بشكل دوري في داخل البرلمان حسب راي المسعودي لوكالة انباء الراي العام وقد يكون معنى الاستضافة هي طلب التوضيح حول قضية معينة يراد فهمها والاستيضاح عنها من الجهة المسؤولة عن تلك ال قضية[4] اما الاستفسار هو تقصير بسيط من مسؤول ما او جهة معينة وبالتالي يوجه لها استفسار يشمل أسئلة حول موضوع الذي تم فيه التقصير لغرض معرفة الأسباب التي أدت الى حدوث ذلك التقصير اما فيما يتعلق بالسؤال فهو طلب الإجابة على شيء مبهم يراد فهمه والاستيضاح عنه[5] .

ب-السلطة التنفيذية: وهي السلطة التي تقوم بممارسة تنفيذ القوانين التي تسنها السلطة التشريعية وعلى هذا فان دورها يتميز بالتغير حسب نوع النظام الذي يحكم الدولة فقد تكون فردي او مزدوجة او جماعية وتشمل في عضويتها رئيس الحكومة (رئيس الوزراء او المستشار او رئيس الجمهورية في النظم الرئاسية) إضافة الى الوزراء وكذلك الإدارة السياسية الدائمة او المسؤولة سياسيا المتمثلة بالشرطة والقوات المسلحة ويحكم هؤلاء القادة في الحكومات الديمقراطية بموافقة مواطني تلك الحكومات ؛ وتحدد السلطة التنفيذية البلدان الديمقراطية بصورة عامة ثلاث محددات الا وهي نظام الرقابة والفصل بين

---

(1)iKroenig , Matthew(2009).;Fish, M.Steven The handbook of legislatures: a global survey . مطبعة جامعة كامبريدج Lsbn :-978-0-521

(2) الدستور العراقي لسنة 2005.

(3) د. عادل حياوي، القانون الدستوري والنظم الدستورية الاردني: عمان مطابع غانم عبادة، ط1، 1972، ص890.

(4) استجواب حنان الفتلاوي، لوزيرة اتصالات هيام الياسري في يوم ال خميس2023/10/5 في قناة #عراق24 : https://iraq24hd.com

(5) د. عادل حياوي، القانون الدستوري والمنظمة الدستورية، مصدر سابق، ص890.

السلطات ووجود ضمانات دستورية للحقوق الأساسية ويتم تنظيم السلطة التنفيذية في الديمقراطيات الحديثة بإحدى الطرقتين :

اما يكون نظام برلماني او رئاسي كما تعتبر السلطة التنفيذية محددة بحدود تمثل جزء من شارع الحرية مثل القوانين والهياكل التنظيمية والمحافظة على الحدود مثل الموروثات الثقافية والدينية والمجتمعية التي يحميها الدستور وان من اهم مجالات عمل السلطة التنفيذية هي تنفيذ السياسات العامة والخطط التنموية وإدارة الموارد المالية والبشرية وتوزيع الميزانية وفقا لاحتياجات كل منطقة وكذلك تقوم بتنفيذ جميع الخطط المتعلقة بالأمن العام والدفاع عن الحدود وحماية الوطن واضافة الى تنظيم العلاقات الدبلوماسية والتجارية للدولة مع الدول الأخرى وحفظ النظام ونشر الامن والاستقرار ومكافحة الجرائم وضمان السلامة العامة[1]، وهنالك العديد من المواد التي ذكرها الدستور العراقي تتعلق بالسلطة التنفيذية ومنها المادة "والمادة (77و78و79و80و81و82و83و84و85و86) جميعها متعلقة بهذه السلطة ؛ وان من اهم الأدوات المستخدمة لضامن سير عمل السلطة التنفيذية بشكل صحيح هي المسالة التنفيذية[2]

المساءلة التنفيذية:- ويتضمن هذا النوع من المساءلة خضوع مسؤولي الجهاز التنفيذي كافة للمساءلة عن طريق الإدارة الحكومية.

وعنده الحديث عن النوع الاخر من السلطات الا وهي :-

ج-السلطة القضائية :- التي تعمل على حل المنازعات في النظام الدمقراطي كما انها تتولى مهمه إدارة المحاكم والمؤسسات القضائية اضافه الى توليها مهمه أخرى الا وهيي تفسير النصوص الدستورية والقانونية والحكم على دستورية القوانين كما ان القضاء العراقي قد مره عبر تاريخ العراق الحديث بمراحل مختلفة من حيث الاستقلالية التي وصلت الى ادنا مستوياتها بين عامين (1977) و(2003) وذلك بسبب خضوع السلطة القضائية لسلطة التنفيذية التي تتمثل بوزير العمل وما تأسيس النظام الديمقراطي في العراق تم العمل على استرجاع استقلال القضاء العراقي وذلك من خلال إعادة تأسيس القضاء ككيان مستقل عن السلطة التنفيذية[3].

وجاء الدستور العراقي موكدا وداعما لسلطة القضاء واستقلاليتها عبر العديد من النصوص الموضوعة في الدستور ومن اهم المواد التي تم ذكر السلطة القضائية فيها فما جاء في الفصل الثالث المادة (87 ،88،89) والفرع الأول المتعلق بمجلس القضاء الأعلى المادة(90،91) والفرع الثاني المتعلق في

---

(1)http://psh.techlib.cz في تاريخ 2019/12/8

(2) الدستور العراقي لسنة 2005.

(3) رجب عبد حميد النظم السياسية المعاصرة ، تم نشر 2016 دار كتاب جامعي : متاح على الموقع الالكتروني : https://ar.m.wikpedia.org

المحكمة الاتحادية العليا (92،93،94 والفرع الثالث الذي يتضمن الحكام العامة : المادة (95،96،97،98،99،100،101) من الدستور العراقي[1]

المساءلة القضائية:-وتمثل المساءلة القضائية من اهم أركان ضبط الجهاز الحكومي والغير حكومي ويتجسد دورها بمراقبة تسير عمل الجهة التنفيذية وتوجيهه التهم للموظفين ؛ كما تعتبر المساءلة فضلا عن الشفافية عنصرين مهمين لتحقيق الحكم الراشد ومحاربة الفساد، اذ ان بينمها ارتباط قوي، إذا تشمل نفس الإجراءات في معظم الحالات، كإعلام الجمهور بالتقارير التي تصدر عن المؤسسات، فلكل منهما مجموعة جوانب مما يصعب عزلهما[2].

5. **السيادة:** يخضع الجميع حكاماً ومسؤولين ومواطنين للقانون ولا شيء يسمو على القانون، وأن الأحكام والنصوص يجب ان تطبق بشكل عادل وبدون تمييز بين افراد المجتمع وضرورة ان تكون هذه القوانين متطابقة مع معايير حقوق الإنسان وحرياته العامة وأن تكون هذه القوانين ضامنة لحريات الإنسان الطبيعية؛ وضرورة ان تتميز هذه الأنظمة والقوانين بالعدالة وتنفذ بنزاهة وشفافية، لاسيما ما يتعلق بحقوق الإنسان وحرياته وضمان مستوى عالي من الأمن والسلامة العامة في المجتمع[3].

وقد يكون المقصود بالسيادة او "سيادة القانون "اعتبار القانون مرجعية للجميع وضمان سيادته على الجميع دون استثناء، ويتطلب ذلك بالضرورة بناء صيغة حكم مستقرة وتطويرها، وذلك من خلال الاستقرار السياسي، والسلم الأهلي، وبناء المؤسسات الديمقراطية التي تسمح بتداول السلطة سلمي دون اللجوء إلى العنف، ويتضمن هذا نوعاً من التوافق بدين الاطراف السياسية والقوى الاجتماعية السياسية على قواعد التنافس، وفي مقدمة هذه القواعد قبول الربح كما الخسارة، وتنظيم الحياة السياسية على أسس نزيهة سليمة تحكمها الانتخابات الدورية، والإطار الدستوري والعمل المؤسسي.

ومن أهم المؤشرات التي تحكم عمل مبدأ حكم القانون ما يلي :

- وجود قاعدة قانونية أو قانون مكتوب أو قواعد ثابتة ومدى القناعة بعدالة هذه القواعد.
- نشر القانون بطريقة تضمن وصولة إلى علم الأفراد الذين سيُطبق عليهم.
- وجود آليات لحل المنازعات والمساواة في استخدام هذه الآليات بين الافراد.

يعني أن الجميع، حكاما ومسؤولين ومواطنين يخضعون للقانون ولا شيء يسمو على القانون، ويجب أن تطبق الأحكام والنصوص القانونية بصورة عادلة وبدون تمييز بين أفراد المجتمع وأن توافق هذه القوانين معايير حقوق الإنسان وتكون ضمانة لها ولحريات الإنسان الطبيعية.

---

(1) الدستور العراقي لسنة 2005.

(2) رجب عبد حميد النظم السياسية، مصدر سابق، ص 122 .

(3) سفيان فوكة، مصدر سبق ذكره ، ص13 .

6. **المساواة**: وتعني حق الجميع في الحصول على فرص الارتقاء الاجتماعي وتحسين مستوى اوضاعهم بعدالة ودون تمييز على أساس الجنس أو العرق أو الدين أو النسب أو الأصل الاجتماعي أو غيرها من الفوارق .كما وتتضمن خضوع افراد المجتمع كافة[1].

للامتثال أمام القانون دون تمييز فيما بينهم وذلك لان جميع افراد المجتمع متساوون في حقوقهم وحرياتهم وكرامتهم، بهدف تعزيز الثقة بالذات وتحسين الادراك والوعي للجميع من منظمات أو أفراد أو جمعيات .

ومن اجل ضمان استمرارية تحقيق التقدم والتطلع إلى ترسيخ معنى الحكم الرشيد، فان الكفاءة والاستجابة الفاعلة في إدارة مؤسسات الدولة العامة ومؤسسات المجتمع المدني هي الضامنة لتحقيق ذلك، لأنها تعمل على الالتزام بتوظيف الموارد الوطنية بصورة سليمة ومناسبة لإفراد المجتمع كافة .

ونظرا لدور المرأة في المجتمع فإن المساواة تسعى إلى إلغاء كل الفوارق وتحقيق العدالة حفاظاً على الكرامة الانسانية، عبر الاهتمام الكافي لتفعيل الاستقلالية الاقتصادية الاجتماعية والثقافية والسياسية للمرأة وتمكينها من اتخاذ القرارات، وإلغاء جميع القيود التي من شأنها ابعاد المرأة في لعب دور نشط في مختلف المجالات في الحياة العامة والخاصة.

إن الوصول إلى العدالة الاجتماعية لجميع المواطنين، رجالاً ونساءً يتحتم منحهم الفرص الكافية لتحسين أوضاعهم مع الأخذ بعين الاعتبار الفئات المحرومة، من أجل ضمان إشباع حاجاتهم الأساسية وضمان أمنهم المجتمعي، لذلك فإن الالتزام بالمساواة والإنصاف تعتبر من الأمور الأساسية للحكم الراشد ودولة المؤسسات[2].

7. **الرؤية الاستراتيجية:** الرؤية الاستراتيجية وفقا لمفهوم الحكم الرشيد ترتبط بمفهوم التنمية المشتركة بين المؤسسات العامة للدولة والقطاع الخاص خلال خطط استراتيجية بعيدة المدى، بهدف تطوير العمل المجتمع والأفراد بغية تحقيق النتائج الايجابية في رسم الخطط ضمن إطار الحكم الرشيد، والأخذ بعين الاعتبار كافة المتغيرات الداخلية والخارجية ودراسة التحديات والعمل الى ايجاد الحلول الملائمة لها[3].

التخطيط الاستراتيجي هو وسيلة لتنظيم الوقت الحاضر على أساس التوقعات من المستقبل، إن وضع خطة استراتيجية هو عبارة عن خريطة الطريق لقيادة المنظمة من اللحظة الحالية إلى حيث تود أن تكون في خمس أو عشر سنوات. ولذلك فإنه من الضروري أن تشتمل الخطة الاستراتيجية على خطة

---

(1) سيفان فوكو، مصدر سابق، ص13.

(2) سيفان فوكو، مصدر سابق، ص13.

(3) دور مجلس الامناء في اللامركزية وحوكمنه الرشيدة واللائحة الداخلية، مصدر سابق، ص23.

تشغيلية مقسمة على مدار سنوات اعداد الخطة الشاملة، وهناك دوافع هامة للمنظمات بشكل عام لان تقوم بعملية التخطيط الاستراتيجي منها:

- **التأكيد على معنى المنظمة:** فمجرد عمل مجموعات مع الزملاء لمناقشة والتخطيط للمستقبل يعطي قدوة للمنظمة، ويسمح بتبادل الأفكار والآراء حول سبب وجود المنظمة، علاوة إلى الاطلاع عن كثب على الأشياء التي تطمح المنظمة لتحقيقها في المستقبل وذات العلاقة بقيمها ورسالتها.
- **اكتشاف "الأفضل":** عملية التخطيط سوف تكفل إشراك الناس في تقييم المنظمة بشكل جيد، ومن خلال هذه المشاركة وتبادل الخبرات تستطيع المنظمة أن تصبح أكثر فاعلية واستمرارية وتطوراً. عندما تحقق المنظمة نجاحاً نتيجة لذلك في المستقبل سوف في المستقبل يصبح الناس مهتمين بتكرار تلك التجربة في المستقبل لأنها أصبحت ذات مغزى.
- **التفكير في المستقبل بشكل أكثر وضوحاً:** ومن الشائع بالنسبة للمنظمات أن تصبح حبيسة الأفكار الحاضرة، والتي تطغى عليها يوماً بعد يوم الأمور تفقدها اتجاهها. التخطيط الاستراتيجي يوفر وقفة لمؤسستك لفحص نفسها وتحديد ما إذا كانت لا تزال تتجه نحو المطلوب في المستقبل .

في نفس الوقت، فإن التخطيط الاستراتيجي مناسبة لتوليد التفكير الإبداعي، والنظر في البدائل، واعادة النظر في الرؤية المؤسسة واثارة التساؤلات الجديدة[1].

المطلب الثاني

خصائص الحكم الرشيد ومؤشراته في العراق بعد عام 2003

حضي مفهوم الحكم الراشد اهتماما واسعا في المدة القلية الماضية ولاسيما في العقد الأخير من القرن الماضي، لما له من دور كبير في قيام الدولة على أسس صحيحة من خلال تعزيز الشفافية والمشاركة والعمل في ظل أحكام القانون والعدالة والمساءلة والكفاءة والرؤية الاستراتيجية، وهو يعد أسلم أسلوب للقضاء على الفساد بكافة أنواعه وتضييقه إلى اقل حد ممكن. وبالتالي تهيئة البيئة الملائمة لتحقيق التنمية البشرية بل وديمومة المحافظة عليها .

وفي العراق فان مسألة الوصول إلى الحكم الرشيد تعد غاية في الأهمية لأن المجتمع العراقي بحاجة ماسة إلى تنمية بشرية حقيقية تعيد إلى وضعه الحقيقية التي خطفتها الحروب المتعددة والعقوبات الأممية ناهيك عن السياسات السابقة ؛ وايضا لامتلاكه ثروة هائلة تتمثل بالاحتياطات الكبيرة من النفط والغاز فضلا عن الثروات الأخرى، وهذه بحد ذاتها بحاجة إلى آلية مناسبة لإدارتها ربما لا تتوفر الا في الوصول إلى أسس الحكم الراشد ومبادئه .والعامل الآخر في هذا المجال يتمثل بطبيعة مكونات الشعب العراقي من قوميات وأديان ومذاهب متعددة قد تعرض البلد لازمة حقيقية إذا ما شعرت طائفة أو قومية معينة بعدم

(1) دور مجلس الامناء في اللامركزية وحوكمة الرشيدة واللائحة الداخلية، مصدر سابق، ص23.

الرضا من النظام القائم كما يحصل حاليا في بعض محافظات البلد. ومن ثم فان الطريق الأفضل والأسلم لتحقيق توافق يحقق طموحات الحد المقبول لهذه المكونات يتمثل بالوصول إلى الحكم الراشد."

إن هذه الاختلافات السياسية ألقت بتأثيرها على مفهوم الحكم الراشد، ولاسيما إذ ما أضفنا تأثيرها على الواقع الاجتماعي والعشائري في العراق وان كان بدرجة اقل فلأحداث الحالية في بعض المحافظات العراقية التي تمثل مكون أساسي من مكونات المجتمع العراقي والتي بدأت على شكل اعتصامات وبدأت بمطالب معينة ارتفعت بشكل تدريجي لتصل الى المطالبة بإسقاط الحكومة او إقامة الفيدراليات او ربما حتى الانفصال او الاقتتال الداخلي .

ان الحديث عن مسالة الحكم الرشيد في ظل هذه الاضطرابات الاجتماعية والأوضاع الأمنية السائدة يعد من ضرب الخيال اذ لا يمكن لنا تصور الصورة المستقبلية للبلد في ظل هذه الأحداث المتصاعدة، وايضاً المشهد السوري وانقسام المجتمع العراقي اتجاهه فان الصورة المستقبلية تزداد ضبابية ولا يمكن التنبؤ بها بأي حال من الأحوال.

لذلك فان الوصول الى الحكم الرشيد في الفترة الحالية يعد من الخيال كون العراق بلد يعيش حالة من التناقضات الاجتماعية الناتجة عن فقدان الثقة ما بين هذه المكونات والتدخل الخارجي الذي يصب باتجاه تعزيز تلك التناقضات ناهيك عن الوضع الأمني غير المستقر والأحداث التي تجري هنا وهناك في غير بلد من بلدان المنطقة والتي تعكس بإفرازاتها على الشارع العراقي بصورة او بأخرى، اضف الى ذلك مشاكل الفساد الإداري والمالي والترهل الوظيفي وضعف مشاركة المرأة في الحياة السياسية على الرغم من تمثيلها ل(25 %) من أعضاء البرلمان ومجالس المحافظات عبر آلية الكوتا التي رافقت أول انتخابات بعد احتلال البلد في عام (2003) فان الأمر يصبح أكثر صعوبة في الوصول إلى الحكم الصالح[1].

اما فيما يتعلق بالمؤشرات الخاصة بالحكم الرشيد فأنها تأخذ بعين الاعتبار العديد من الجوانب الاقتصادية والاجتماعية والمؤسساتية والسياسية وبهذا سنذكر مجموعة من المؤشرات الكمية التي اعتمدها البنك المركزي والتي عن طريقها يتم الحكم على إنجازات إدارة الدولة "ومنها:-

1- **ابداء الراي والمساءلة:** يسلط هذا المؤشر الضوء على قدرة وامكانية المواطنين على اختيار من يمثلهم في الحكومات في بلد ما إضافة الى حرية التعبير وحرية الاعلام وابداء الراي وتكوين الجمعيات والمساءلة وهذا يعطي صورة واضحة عن كيفية تعبير المواطنين عنما يفضلون وتامين الحقوق لهم وبالتالي فانة يشير الى مجموعة من العمليات التي تمكن او تقيد هؤلاء المواطنين من التعبير عن أهدافهم الفردية او الجماعية وتحقيقها اما في ما يتعلق بالمساءلة فهي تشير الى تحمل الفاعلين

(1) د. عقيل ابراهيم، النظام السياسي في العراق بعد العام 2003، كلية بلاد الرافدين، ص523 .

المسؤولية سوى كانوا افراد او جماعات أي مسؤولية تصرفاتهم وهذا يتطلب تحقيق الشفافية وتبرير الإجراءات فالصوت والمساءلة شرط مسبق للوصول الى المنصف للسلع والخدمات وبالتالي دعم وتحسين نتائج الصحة والتعليم وتحقيق الأفضل .

2- **الفاعلية الحكومية:** يكون هذا المؤشر انعكاسا لبيان إمكانية وقدرة الحكومة على تهيئة السياسات السليمة وتنظيمها من اجل تحقيقها وهذا يتطلب وجود نظام اداري سليم وكفوء يتمتع بقدرات وامكانيات ومهارات عالية يستطيع من خلاله إدارة الشؤن العامة للدولة ومنع حدوث التغييرات المفاجئة في هذا السياسات .

3- **الاستقرار السياسي وغياب العنف:** ويبين هذا المؤشر احتمال عدم الاستقرار السياسي او العنف بدوام سياسية والذي يؤدي الى انعكاسه على البيئة الاقتصادية وزيادة المخاطر وعدم الاطمئنان وبالتالي سيترتب على ذلك مخاطر سلبية الا وهي انخفاض معدل الاستثمار المحلي والاجنبي وبالتالي انخفاض معدل النمو الاقتصادي.

4- **نوعية الأطر التنظيمية:** ومن خلال هذا المؤشر يتبين قدرة الحكومة على صياغة وتنفيذ القوانين التي من خلالها يتم تعزيز وتنمية القطاع الخاص وذلك بإيجاد البيئة المناسبة لتطوير الاعمال ومعالجة المحددات والاختناقات التي تمنع ذلك .

5- **سيادة القانون:** يرتبط هذا المؤشر بمرجعية القوانين وسلطتها على الجميع وكذلك مدى ثقة المتعاملين في الالتزام بالقواعد القانونية للمجتمع خصوصا ونوعية انفاذ العقود وحقوق الملكية والمحاكم والشرطة إضافة الى احتمالية الجريمة والعنف.

6- **مكافحة الفساد:** يرتبط هذا المؤشر بمدى قدرة الدولة على كشف جميع أنواع الفساد بالإضافة الى كشف جميع أصحاب النفوذ والمصالح الخاصة والنخب المسيطرة على الدولة[1] .

السنة	ابدا الراي والمسائلة	الاستقرار السياسي	الفاعلية الحكومية	نوعية الاطر التنظيمية	سيادة القانون	مكافحة الفساد
2003	-1.50	-2.39	-1.70	-1.41	1.64	-1.21
2004	-1.64	-2.18	-1.59	-1.65	-1.83	-1.48
2005	-1.30	-2.69	-1.63	-1.53	-1.71	-1.37

(1) هاني مالك العسكري الحكم الرشيد ومؤشراته في العراق تحليل الاتجاه والتطور لمدة من (2003–2020)، ورقة علمية تم نشر في نوفمبر 2022/1.

-1.45	-1.68	-1.39	-1.72	-2.83	-1.28	**2006**
-1.46	-1.84	-1.32	-1.57	-2.77	-1.13	**2007**
-1.46	-1.77	-1.15	-1.24	-2.47	-1.10	**2008**
-1.33	-1.70	-1.15	-1.18	-2.18	-1.02	**2009**
-1.26	-1.56	-1.05	-1.20	-2.24	-0.99	**2010**
-1.17	-1.45	-1.09	-1.13	-1.85	-1.07	**2011**
-1.22	-1.46	-1.25	-1.11	-1.93	-1.08	**2012**
-1.28	-1.45	-1.24	-1.10	-2.01	-1.06	**2013**
-1.33	-1.33	-1.25	-1.4	-2.48	-1.14	**2014**
-1.37	-1.42	-1.24	-1.25	-2.26	-1.13	**2015**
-1.39	-1.63	-1.13	-1.27	-2.31	-1.02	**2016**
-1.37	-1.63	-1.20	-1.26	-2.31	-1.05	**2017**
-1.39	-1.75	-1.20	-1.26	-2.53	-1.00	**2018**
-1.48	-1.72	-1.17	-1.31	-2.60	-0.96	**2019**
-1.28	-1.75	-1.38	-1.33	-2.53	-1.01	**2020**

يتبين في الجدول اعلى بان العراق يعاني من ضعف كبير في مؤشرات البعد السياسي خلال الفترة التي تم دراستها حيث لم تشهدت مؤشرات البعد السياسي اي تحسين او تطور فقد سجلت في مؤشرات التصويت ومسائلة نسبة منخفضة نتيجة الحكم ولقد بالغت (1.64-) وكان ذلك في عام (2003) وكانت

افضل هذا نسب قد بالغت (1.01-) في عام(2020)اما فيما يتعلق بالمؤشر الاخر الا هو استقرار السياسي وغياب العنف فهو قد سجل قيم منخفضة وجميع هذه القيم التي سجلت هي ضمن المستوى السلبي ولم نلاحظ اي تحسن أيجابي ذا كانت افضل نتائج الحكم قد بغلت (2.01-) في عام (2013) اما اسوء نتائج واقلها انخفاضا قد بلغت (2.83-) وهذا في سنة(2006) وان هذا تدهور الحاصل في هذا المؤشر ما هو الا انعكاس عدم تحمل الفاعلين مسؤولياتهم بالإضافة الى غياب الوعي بالضرورة العمل السياسي نتيجة نزاعات التي حدثت بين اقطاب السياسة في الدولة اما الحديث عن المؤشرات المتعلقة في البعد الاقتصادي وعلى رغم بان جميع هذه المؤشرات بالمستوى السلبي ولكن لاحظنا بان المؤشر فعالية الحكومية قد سجله تحسسن واضحا ففي عام(2006)(1.72-) الى عام (2014) –(1.4-) وكذلك فيما يتعلق في المؤشر الجودة التنظيمية بعد ان كان منخفضا نتيجة الحكم في عام(2004) حيث قد بلغه (1.65-) ويلاحظ هنالك تحسن في هذا المؤشر في عام(2009) حيث بلغة (1.01-) وكانت هذا تدهور الحاصل في هذا المؤشر هو انعكاس وتدهور الوضاع السياسية والامنية والاقتصادية في العراق بالإضافة الى غياب اجراءات الرقابية اما عند الانتقال الى مؤشرات البعد المؤسساتي نلاحظ هنالك تباين وليس ثبات على المستوى واحد حيث لاحظ درجة حكم الرشيد المؤشر سيادة القانون المدة بين(2003-2020) في العراق جميعا تكون في مستوى السلبي حيث نلاحظ اخفض نسبة في عام(2007) نتيجة الحكم حيث بلغت (1.84-) وكان افضلها في عام(2014) حيث بلغت (1.33-) وهذا يعود الى انعدام توفير الامن وعدم محاسبة المسؤولين عدم وجود الرقابة بالإضافة الى وجود المحاصصة الحزبية التي كانت مسيطرة على الدولة او تسعى كل منهم الى حماية اتباعها وحماية مصالحهم ودفاع عنهم وكل ذلك على حساب القانون كذلك ان درجه الحكم للمؤشر السيطرة على الفساد هي مختلفة ولكن ضمن اطار النسب السلبية حيث ان انخفاض لهذا المؤشر بسبب نتشار حالات الفساد في الدولة من تهريب المال العام وتزوير الانتخابات وبالتالي يكون انتشار الفساد في جميع مفاصل الدولة حيث نلاحظ ادنى نتيجة سجلت في هذا المؤشر في عام(2004) (1.48-) اما اعلاها سجلت في عام(2011)(1.17-) [1] .

ومن ملاحظة ان جميع المؤشرات التي تم ذكرها في الجدول اعلى بدت بالتحسن من ذو عام 2004 اي بعد تغير السياسي الذي شهد العراق باستثناء المؤشر الاستقرار السياسي حيث بد يتصاعد بسبب المشاكل السياسية والازمات التي واجه البلد والتي لاتزال قائمة الى يوما هذا.

وقد نشر البنك الدولي ست معايير تجميعية في كل عام منذ عام(1996)وقد أعطيت درجات تتراوح(2.5-الى2.5) لتحديد نتيجة الحكم حيث تمثل الدرجات السالبة انخفاض تلك المؤشرات والدرجات الموجبة ارتفاع نسبة التطبيق المؤشرات في الدولة وهذا يدل على وجود حكم رشيد ويعتمد

(1) اعداد الباحث بالاعتماد على مجموعه البنك الدولي www.govindicatirs.org

قياس تلك المؤشرات على ابعاد أساسية ومنها ما هو سياسي و اقتصادي ومؤسساتي فالبعد السياسي يقاس بمؤشرين التصويت والمساءلة والاستقرار السياسي اما في ما يتعلق بالبعد الاقتصادي يقاس هو الاخر بمؤشرين الا وهما فعالية الحكومة وجودة التنظيم اما البعد الأخير أي المؤسساتي يقاس بسيادة القانون ومكافحة الفساد وفي الجدول ادناه سنوضح موقع العراق في ظل هذه المؤشرات.

الخاتمة :

جاءت هذه الدراسة لتسليط الضوء على ماهية الحكم الرشيد وماهي اهم الأسس وماهي المؤشرات المتعلقة بالحكم الرشيد وماهي اهم الأركان لهذا الحكم وماهي ابعاده على اختلاف أنواعها وقد تم التوصل الى نتائج ومقترحات متعددة جراء هذه الدراسة ومن ابرزها مايلي :

النتائج:-

1. ان للحكم الرشيد تسميات متعددة ومنها الحكم الصالح او الحوكمة او الحكم الجيد او الحكم الصحيح.
2. ان الأسس لم تطبق جميعها في الواقع العراقي انما جزء بسيط منها تم تطبيقه وذلك حسب المؤشرات التي تم الوصول اليها.
3. ان للحكم الرشيد ابعاد متعددة منها ما هو سياسي ومنها الاقتصادي إضافة الى الاجتماعي ولا ننسى بالذكر الثقافي والأكثر أهمية البعد الديني.
4. تأكيد الدستور العراقي لعام (2005) على سيادة القانون والمساءلة ومكافحة الفساد والمشاركة وتمكين المرأة والمساواة في الحقوق والواجبات وتبني الشفافية وغيرها وهذه جميعها من خصائص الحكم الرشيد ووجودها في أي حكم يدل على وجود حكم رشيد.

المقترحات

1- يرجى من الدولة القيام بحملات توعوية بمساعدة الاعلام من اجل التعريف بالحكم الرشيد.

2- يرجى من الدولة القيام بورش تأهيلية للسياسيين الجدد المنتمين للعملية السياسية.

3- يرجى من الدولة التعاون مع المنظمات المحلية لغرض توعية الجمهور بأبعاد الحكم الرشيد وخصائصه.

المصادر والمراجع

بعد القرآن الكريم ...

اولاً: المصادر باللغة العربية

1. ابن المنظور، لسان العرب، ط3، دار احياء التراث العربي للطباعة ونشر والتوزيع، بيروت، 1999، ج3.
2. اسيا بنت خير ادارة الحكمانية ودورها في تحسين الاداء التنموي بين نظرية – والتطبيق.

3. أمين عود المشابقة والمعتصم بالله داود العلوي، اصلاح السياسي والحكم الرشيد، دار ومكتبة الحامد نشر والتوزيع، عمان، 2012.
4. الخليل ابن احمد الفراهيدي، كتاب العين، ط1، دار الكتب العلمية لنشر، بيروت، 2003، ج1.
5. د. عادل حياوي، القانون الدستوري والنظم الدستورية الاردني: عمان مطابع غانم عبادة، ط1، 1972.
6. د. عقيل ابراهيم، النظام السياسي في العراق بعد العام 2003، كلية بلاد الرافدين.
7. علي محمد المكاو، الحكم الرشد والمؤسسات غير رسمية في مصر، ورقة مقدمة في الملتقى الدولي حول الحكم الرشيد واستراتيجيات التغير في العالم النامي، ط 2، جامعة فرحات العباس، 2007.
8. عمر فاروق الطباع، ديوان أمير المؤمنين علي بن أبي طالب كرم الله وجهه "مصدر بقصيدة كعب بن زهير في مدح الأمام علي"، بيروت: دار الأرقم بن أبي الأرقم للنشر والتوزيع، 1995.
9. مجمع لغة العربية بالقاهرة، المعجم الوسيط، القاهرة، ط4.
10. محمد ابن مكرم ابن منظور الافريقي المصري، لسان العرب، بيروت .
11. محمد ابن مكرم ابن منظور الافريقي المصري، لسان العرب، بيروت .
12. محي الدين الفيروز ابادي، القاموس المحيط، دار الحديث، القاهرة، 2008.
13. محي الدين شعبان توق، حكم الراشد ومكافحة الفساد، منظور الثقافية الامم المتحددة او مكافحة الفساد، عمان: دار الشروق 3- انتاج والتوزيع الاصدار الاول، ط2014.

ثانياً: الرسائل والاطاريح الجامعية

1- جمال احمد السيد جاد المراكبي، الاخلاف الاسلامية بين نظم الحكم المعاصرة، أطروحة الدكتوراه في الحقوق، جامعة القاهرة، كلية الحقوق، 1993.
2- سهيلة امنضورن، الفساد الاقتصادي وإشكالية الحكم الرشيد وعلاقتهما بالنمو الاقتصادي، مذكرة لنيل شهادة ماجستير قسم العلوم الاقتصادية، الجزائر، 2005 .
3- عبد المجيد وعراب، حماية حقوق الانسان في إطار حكم الراشد، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماستر كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة بويرة، 2015.
4- العلجة مناع، السياسات الرشيدة والتنمية في الجرائر، في الادارة الرشيدة وبناء دولة المؤسسات، القاهرة، منشورات المنظمة العربية للتنمية الادارية، 2013.

ثالثاً: الدوريات والبحوث المنشورة

1- حسن كريم، مفهوم حكم صالح في الفساد والحكم الصالح البلاد العربية، بحوث ومناقشات الندوة الفكرية التي نظمها مركز دراسات الوحدة العربية بالتعاون مع معهد السويد في الاسكندرية، مؤلف جماعي، ط2، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية الطبع والنشر، مارس 2006.

2- حمرانه مصطفى والصياغ، "دراسة حالة الاردن" في الفساد والحكم والصالح في البلدان العربية، بحوث ومناقشات الندوة الفكرية التي نظمها مركز دراسات الوحدة العربية بالتعاون مع المعهد السويدي بالإسكندرية، اسماعيل الشطي واخرون، ط2، بيروت، الطبع والنشر، مارس، 2006.

3- سلطانية بالقاسم، اسماعيل، غربي علي، المجتمع العربي التحديات الراهنة وافاق المستقبل منشورات جامعه قسنطينة،2000.

4- غالم جلطي ود. الاخضر ابو علاء، قياس الدولة من خلال الحكم الراشد مداخلة في الملتقى الوطني حوله تنمية المحلية والحكم الراشد، جامعه معسكر، من تنظيم مخبر تسير الجماعات المحلية والتنمية المحلية، المجلة الإلكترونية الجندول، 2005.

رابعاً:- اوراق عمل

5- سفيان فوكه، الحكم الرشيد المحلي: البحث في ادوات وقيم التمكين، ورقة بحث حوله اشكالية الحكم الرشيد في ادارة الجماعات المحلية والاقليمية، جامعة قاصدي، ورقلة، الجزائر 13/12/2010.

6- السلمى علي، الشراكة المنتخبة: الطريق نحو التنمية الوطنية، ورقة مقدمة الى اللقاء الفكري للشراكة المنتخبة، الخرطوم ، 2012 .

7- نصر محمد عارف، جدليه الذات والاخر في الحضارة الاسلامية، ورقة مقدمة الندوة الدولية حوله تفعيل مقومات الهوية الثقافية الاسلامية في الفهم والتفاهم بالشعوب والحضارات والتي عقدت بالمقر الدائم للإيسيكو، الرباط، في الفترة 26 الى 28 فبراير 2007م.

8- هاني مالك العسكري الحكم الرشيد ومؤشراته في العراق تحليل الاتجاه والتطور لمدة من (2003-2020)، ورقة علمية تم نشر في نوفمبر 2022/1.

9- هاني مالك العسكري، الحكم الرشيد ومؤشراته في العراق تحليل للاتجاه والتطور للمدة من (2003-2020)، ورقة بحث، تم النشر في مركز تبين للتخطيط والدراسات الاستراتيجية، بتاريخ 1/نوفمبر/2022 تم الزيارة بتاريخ 11/12/2023

خامسا: المواقع الالكترونية

1- برنامج الديمقراطية وحقوق الانسان، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، جامعة القاهرة، نقلاً عن موقع (13/10/2014www.nchreegypt.orylindex.phplarlactiritesl-html) .

2- الاخضر غانم جلطي ، التنمية البشرية الحكم الرشيد :متاح على الرابط الالكتروني :

http://www.muntadalibg-human&boldical-development-forum.htm6-6-14-2006 .

3- رجب عبد حميد النظم السياسية المعاصرة ، تم نشر 2016 دار كتاب جامعي ، موقع الكتروني ، متاح على الرابط الالكتروني :

https://ar.m.wikpedia.org

سادساً: الكتب باللغة الاجنبية

4- 39- iKroenig، Matthew (2009).; Fish، M. Stephen's Guide to Legislative Bodies: A Global Survey. Cambridge University Press Lsbn:-978-0-.

5- Charles-Philippe DAVLD، la guerre et la paix، approche et enjeux de la securite et de la strategie، (paris: presse de sciences politiques،2013).

6- Conseil de l'Europe، Annuaire Européen، (Boston : publications Martinus Nijhoff، volume 58 (2010- 2011).

7- Conseil de l'Europe، Bilan sur les notions de « bonne gouvernance » et de « bonne administration »، Commission Européenne pour la démocratie par le droit « commission de Venise »، (Strasbourg : publication de l'Union Européenne، étude n° 470 / 2008 du 8 avril 2011).

8- Dmiri Georges Lavoff: ccles grandes etapes de la pensees politiques >>Dallo ،1993.